الإفتاء في عصر الذكاء الاصطناعي

بحث فضيلة الدكتور

يوشار شريف

أستاذ الشريعة الإسلامية في شمال اليونان

مقدم إلى مؤتمر الأمانة العامة لدوروهيئات الإفتاء في العالم

المؤتمر العالمي العاشر

تحت عنوان

صناعة المفتي الرشيد في عصر الذكاء الاصطناعي

والتي ستقام في القاهرة يومي

الثاني عشر والثالث عشر من شهر آغسطس ٢٠٢٥م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله القائل ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦]. والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه المبين قيمة الاجتهاد بقوله "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر" (متفق عليه).

أما بعد!

فقد شهد العالم في العقود الأخيرة تطورًا غير مسبوق في مجال التقنية، وكان أبرزها بروز تقنيات الذكاء الاصطناعي (AI)، والتي بدأت تؤثر في جميع مناحي الحياة تقريبًا، ومنها المجال الديني والفقهي. أصبح من الممكن الآن طرح الأسئلة الشرعية على برامج ذكية والحصول على إجابات فورية، ما يطرح تساؤلات حول مشروعية هذا النمط الجديد من الإفتاء، وحدوده، وضوابطه.

فلما كان الأمر متعلق بالإفتاء باعتباره أحد أهم الركائز الأساسية التي توجه المجتمعات الإسلامية، ولما له منزلة جليلة في الشريعة الإسلامية، لأنه يعتبر توقيعٌ عن رب العالمين، ولهذا المقام الجليل شُدّد في الإفتاء والقول على الله بلا علم، قال تعالى: ﴿ **قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ** ﴾ [الأعراف: ٣٣].

فقد رأينا أن ابن القيم رحمه الله قال: «فرُتَب المحرّمات أربع مراتب، وبدأ بأسهلها وهو الفواحش، ثم ثنَّى بما هو أشد تحريمًا وهو الإثم والظلم، ثم ثلَّث بما هو أعظم تحريمًا منهما وهو الشرك به سبحانه، ثم ربَّع بما هو أشد تحريمًا من ذلك كله وهو القول عليه بلا علم، وهذا يَعُمّ القولَ عليه سبحانه بلا علم في أسمائه وصفاته وأفعاله، وفي دينه وشرعه[١].

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنَّ اللهَ لا يقبضُ العلم انتزاعًا ينتزعه من العِباد، ولكن يقبض العلم بقبض العُلماء، حتى إذا لم يُبْقِ عَالما اتخذ الناسُ رؤساء جُهالاً، فَسُئِلوا، فأفتوا بغيرِ عِلْم، فضلّوا وأضلّوا» [متفق عليه].

وقد رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «أجرؤكم على الفتيا أجرؤكم على النار» [رواه الدارمي].

لهذا نجد أن كثيرًا من الصحابة هابوا الفتيا، وتدافعوها بينهم لِمَا جعل الله في قلوبهم من الخوف ومراقبة الله، فقد كانوا يتدافعون الفتوى، وقال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: «لا يُفتي الناس إلا ثلاثة: رجلٌ قد عرف ناسخ القرآن ومنسوخه، أو أميرٌ لا يجد بُدًا، أو أحمقُ متكلِّف»[٢].

١ ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، السعودية: دار ابن الجوزي،١٤٢٣هـ، ج١ ص:٧٣.

٢ رواه الدارمي في سننه كتاب المقدمة /٢ باب في الذي يفتي الناس في كل ما يُستفتى/ رقم:٧٢.

وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى رحمه الله قال: «أدركتُ عِشرين ومئة مِن الأنصار مِن أصْحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسأل أحدُهم عن المسألة فيردَّها هذا إلى هذا، وهذا إلى هذا حتى ترجع إلى الأول» وفي رواية: «إذا سُئل أحدهم عن الشيء أحب أن يكفيه صاحبه»[1].

ثم إن الفتوى لها اتصال وثيق بالواقع، فهي نتيجة امتزاج علم المفتي بالشرع وعلمه بالواقع، فهي تتأثّر بالواقع وتؤثر به، وواقع الناس اليوم في هذا العصر الذي نعيشه اتّسم بسُرعة التطوّر وانتشار التقدم، ومن صور ذلك الجلية ظهور ثورة الذكاء الاصطناعي التي بدأت تتمدد في جميع مناحي الحياة، وظهور تقنية ChatGPT للحوار والدردشة عبر الذكاء الاصطناعي، وصارت تُستفتى في مسائل شرعية، فصار لزامًا أن تُبحث هذه القضية لاستجلاء مسائلها وأحكامها.

إشكالية البحث:

إلى أي مدى يمكن اعتماد تقنيات الذكاء الاصطناعي في مجال الإفتاء؟ وما هي التحديات الشرعية والفكرية والأخلاقية المرتبطة بذلك؟ وهل يمكن للآلة أن تحل محل المفتي؟

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في الأمور التالية:

١. انتشار تقنيات الذكاء الاصطناعي في مجالات كثيرة في الحياة.
٢. الحاجة لتوجيه استخدام الذكاء الاصطناعي بما يتوافق مع مقاصد الشريعة.
٣. ضرورة التأصيل الفقهي لمستجدات الذكاء الاصطناعي.
٤. أهمية الاستفادة من التقنيات الحديثة في خدمة الشريعة عمومًا والإفتاء خصوصًا.
٥. دعم مؤسسات الإفتاء في تطوير أدواتها التقنية.
٦. حماية الناس من الفتاوى المضللة الصادرة عن أدوات غير موثوقة.

مشكلة البحث:

تتمثل مشكلة البحث في الإجابة عن الأسئلة التالية:

١. ما مفهوم الإفتاء وشروطه وصفات المفتين؟
٢. ما مفهوم الذكاء الاصطناعي وأحكامه وأثره في صناعة الفتوى؟
٣. ما هي أنواع الذكاء الاصطناعي وما هو الحكم الأصلي في استخدام الذكاء الاصطناعي؟
٤. ما هي الضوابط الشرعية لاستخدام الذكاء الاصطناعي؟

---

١ ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن «أدب المفتي والمستفتي»، تحقيق: مصطفى الأزهري الرياض: دار ابن القيم ،١٤٢٧هـ ط/١ ص: ٦٧.

أهداف البحث:

يهدف البحث للآتي:

١. بيان حكم استخدام الذكاء الاصطناعي في الإفتاء.

٢. بيان كيفية الاستفادة من الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى.

الدراسات السابقة:

كُتب في علاقة الإفتاء بالذكاء الاصطناعي عدة كتابات، أذكر بعضها:

١. **كتاب الإفتاء الافتراضي عبر تقنية الذكاء الاصطناعي**، للدكتور طه أحمد الزيدي وهو كتابٌ بحث فيه مفهوم تقنية الذكاء الاصطناعي، ومفهوم الإفتاء الافتراضي.

٢. **بحث:** ضوابط الفتوى الرّقمية في ظل الذّكاء الاصطناعي، إعداد: د. آمنة مدوخي بن عبيد، وهو بحث منشور في مجلة جامعة الزيتونة الدولية، في عدد شهر فبراير ٢٠٢٤م.

٣. **بحث:** استثمار تقنيات الذكاء الاصطناعي في صناعة الفتوى للمؤسسات المالية الإسلامية: دراسة في المفهوم والضوابط والإشكالات، إعداد: لحسن غمادي، نشر: مجلة بحوث وتطبيقات في المالية الإسلامية ،٢٠٢٤م.

٤. **بحث:** الذّكاء الاصطناعي وأثره في صناعة الفتوى، إعداد: د. عمر بن إبراهيم المحيميد، بحث منشور في مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد السابع والخمسون. رجب – رمضان ١٤٤٣هـ ٢٠٢٢م.

٥. **بحوث:** الذكاء الاصطناعي أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، لمجموعة من العلماء قدمت الدورة السادسة والعشرون لمؤتمر مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي التي أقيمت بمدينة الدوحة بدولة قطر ما بين ٥-١٠ من شهر ذي القعدة ١٤٤٦هـ الموافق: ٣-٨ من شهر مايو ٢٠٢٥م.

فإن الأبحاث والدراسات السابقة والتي بذل أصحابها فيها جهدًا مشكورًا مباركًا، يمكن تلخيص الإضافة العلمية لهذا البحث:

استكمال جوانب التأصيل الفقهي والأصولي للإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي، والتي لم تُستكمل في هذه الأبحاث، نظرًا لحداثة الموضوع، فإنه لا يزال جديدًا وفي تطور مستمر، ولم يكتمل النضج الفقهي فيه بعد.

منهج البحث:

يعتمد هذا البحث على المنهج التحليلي في تحليل الآراء والأقوال الواردة في محل البحث، وكذلك على المنهج الاستنباطي في استنباط أحكام لما استجد من آراء في الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي.

خطة البحث:

يتكون هذا البحث من ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم الإفتاء وشروطه وصفات المفتي. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ماهية مفهوم الفتوى.

المطلب الثاني: شروط وصفات المفتي.

المبحث الثاني: الذكاء الاصطناعي: أحكامه وأثره على صناعة الفتوى. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي في اللغة والاصطلاح وباعتباره علمًا ولقبًا على مصطلح معين AI.

المطلب الثاني: أنواع الذكاء الاصطناعي.

المطلب الثالث: التكييف الشرعي لاستخدامات الذكاء الاصطناعي.

المبحث الثالث: الضوابط الشرعية لاستخدام الذكاء الاصطناعي.

وأسأل الله تعالى أن ينفع بهذا البحث ويبارك فيه. والحمد لله رب العالمين.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول

مفهوم الإفتاء وشروطه وصفات المفتي

المعنى اللغوي والاصطلاحي مهم في تعريف المعاني الواردة في ثنايا البحث، والحديث عن الفتوى وشروطها، وشروط المفتي، وذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول

ماهية الإفتاء والفتوى في اللغة والاصطلاح

ماهية الإفتاء والفَتْوَى في اللغة.

الإفتاء مصدر أفتى يُفتي، أي: أبان الأمر، وأفتاه بالأمر: أبانه له، وأفتاه في مسألة: أجابه عنها[١]، والفاء والتاء والحرف المعتل أصلانِ: أحدهما يدلُّ على طَرَاوة وجِدّة، والآخرة على تبيين حكم[٢]، والفَقيهُ يُفتي أي يبين المُبهم، وأصل الإفتاء والفتيا تبيين المشكل من الأحكام، والاسم الفتوى؛ والفُتْيَا: ما أفتى به الفقيه[٣]. فالإفتاء هو الإبانة عن الأمر، ورفع الإشكال عنه.

والفَتْوى أو الفُتيا[٤] ، – كلاهما صحيح – فهما اسم مصدر من الإفتاء، قال الراغب الأصفهاني: «الفتيا والفَتوى: الجواب عما يُشكل من الأحكام»[٥].

ماهية الفَتْوَى في الاصطلاح:

المعنى الاصطلاحي للفتوى أخص من المعنى اللغوي بطبيعة الحال، لأنها مختصة بالمسائل الشرعية، وقد اختلفت عبارات العلماء في تعريف الفتوى، ومنها:

١. تعريف الإمام ابن بَطَّة العُكْبَري الحنبلي[٦]: «الفتوى هي تعليم الحق والدلالة عليه»[٧].

٢. تعريف الإمام القرافي رحمه الله حيث قال: في تعريف الفتوى: «الإخبار عن حكم الله في الإلزام أو الإباحة»[٨]، وهذا أخصر ما يمكن أن تُعرَّف به الفتوى.

---

١ ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، بيروت: دار صادر ،٢٠٠٨م/ ط٦، مادة: فتا، ج: ١١ ص:١٢٨.

٢ ابن فارس، أحمد بن زكريا، مقاييس اللغة، تحقيق: شهاب الدين أبو عمرو، بيروت: دار الفكر، ١٤١٨هـ ط٢ مادة فتى، ص:٣٧٣.

٣ الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري، تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال القاهرة ج:٨ ص:١٣٧.

٤ أبو عُبيد، القاسم بن سلام، الغريب المصنَف، تحقيق: صفوان داوودي، دمشق: دار الفيحاء للنشر، ٢٠٠٥ ج:١، ص: ٦٦٢.

٥ الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، مفردات الألفاظ القرآن، تحقيق: صفوان داوودي، دمشق: دار القلم ،٢٠٠٢م، ط٣، مادة فتى، ص: ٦٢٥.

٦ وهو من متقدمي علماء الحنابلة، فقد توفي سنة ٣٨٧هـ، فيكون لتعريفه بُعد لتقدم عصر صاحبه، انظر: ابن أبي يعلى، محمد بن محمد، طبقات الحنابلة، تحقيق: د. عبد الرحمن العثيمين، السعودية: مطبعة الحكومة السعودية، ١٤١٩هـ ج: ٣، ص: ٢٥٦.

٧ ابن بطة، عبيد الله بن محمد، إبطال الحيل، تحقيق: سليمان العمير، الرياض: دار عالم الفوائد ١٤٢٨هـ، ط٢، ص: ٨٨.

٨ القرافي: أحمد بن إدريس، الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب مكتب المطبوعات الإسلامية ٢٠٠٩م، ط:٤ ص:٣٣.

٣. وقيل: الفتوى: تبيينُ الحكم الشرعي والإخبارُ به من غير إلزام [١].

٤. وقيل: الفتوى: تبيين الحُكم الشرعي للسائل عنه[٢].

وهذا التعريف فيه زيادة قيدٍ عن التعريف السابق، وهو أن الفتوى تكون إثر سؤال.

٥. وقيل: الفتوى: تبيين الحكم الشرعي، لمن سأل عنه، عن دليل[٣].

وهذا فيه زيادة قيد الآخر، وهو الاستدلال للفتوى.

ويمكن الاستفادة من هذه التعريفات لاستخلاص التعريف المختار، وهو: **الفتوى** هي: تبيينُ مَنْ لَه حَقُّ الفَتْوَى للحُكْمِ الشرعِيِّ، في واقعةٍ معينةٍ، مِنْ غَيْرِ إلزام.

محترزات التعريف:

التبيين: ومثله الإخبار أو الإيضاح أو الإظهار، ويصدق على الفتوى الشفهية والكِتَابية وغيرِها.

مَن له حَقّ الفتوى: هذا قيدٌ مهم يُخرج من ليس له حق الفتوى كالعامي، فإن ما يصدر منه لا يُسمى فتوى.

الحُكْم الشَّرْعِي: خرج به الأحكام غير الشرعية، كالتواريخ والأنساب ونحوها، فلا تسمى فتوى في الاصطلاح الشرعي.

في واقعةٍ معينة: خرج به بيان الأحكام الفقهية أو الشرعية مطلقًا فإنه تعليم أو تدريس وليس من باب الإفتاء[٤].

مِنْ غير إلزام: خرج به الإخبار بحكم الله تعالى مقرونًا بالإلزام، وهذا هو الحكم القضائي، وهو ليس من قبيل الفتوى الشرعية[٥].

المطلب الثاني

شروط وصفات المفتي

المفتي هو: المخبِر بحكم الله تعالى لمعرفته بدليله[٦].

فالمفتي يخبر عن الله تعالى ويبين شرعه، لذا فإن مكانته خطيرة وبالاهتمام جديرة، لذلكَ اشتَرط العُلماء للمُفتِي شُروطًا حتى تصح منه الفتوى، وسنحتاجها عند الحديث عن الإفتاء عبر الذكاء الاصطناعي، وهذه الشروط هي:

١. **الإسلام:** فلا يُمكِن لأحَد أن يتبوَّأ مَنصِب الإفتاء وهو كافر، بل لابد أن يكون مُسلِمًا، وهذا الشَّرط مما أجمَعَ الناس عليه[٧] إذ إنّه يُخبِر عن الله، ويَنوب عن رَسولِه صلى الله عليه وسلم ويَتلَقَّى الناس ما يَقوله على أنه دين الله تعالى، ولا يتَّصف بذلك إلا مَنْ كَان مُسْلِمًا.

---

١ المرداوي، علي بن سليمان، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، تحقيق: عبد الله التركي، الرياض: دار عالم الكتب، ٢٠٠٥م، ج:٢٨، ص: ٣١٤.

٢ البهوتي، منصور بن يونس، شرح منتهى الإرادات، تحقيق: عبد الله التركي، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠٥، ط٢، ص:٤٥٧.

٣ ابن بيه، عبد الله بن محفوظ، صناعة الفتوى وفقه الأقليات، الكويت: المركز العالمي للوسطية ،٢٠٠٨م ص: ٢٣.

٤ آل خنين، عبد الله بن محمد، الفتوى في الشريعة الإسلامية، الرياض مكتبة العبيكان ٢٠٠٩م، ج:١، ص:٣٠.

٥ د. مطلق جاسر الجاسر، الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي حكمه الشرعي وأثره في اختلاف العلماء، مجلة الشريعة الإسلامية والدراسات الإسلامية، إصدار خاص، السنة ٣٩ ربيع الآخر ١٤٤٦هـ أكتوبر ٢٩٢٤م. الصفحات:٢٣٩ إلى ٢٤١ .

٦ ابن حمدان، أحمد بن حمدان، صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، بيروت: المكتب الإسلامي، ص: ٤.

٧ ابن حمدان، صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، ص: ٣.

٢. **التَّكليف**: وذلك بأن يكون المفتي بالِغًا عاقِلاً[١]، وهذا الشَّرط مما أُجْمِع عليه أيضًا، فإن الصَّبِي لا حُكْم لقَوْله في مثل هذا، والمجنون مَرْفوع عنه القلم، فلا يَتَسنَّى له أن يَحتلَّ مكانة الإفتاء.

٣. **العَدالة**: وهي في اللغة: الاستقامة، وفي الشرع: الاستقامةُ في طريقِ الحقِّ بتجنّب ما هو محظورٌ في دينه[٢].

وقال ابن السبكي: «العدالة، وهي: مَلَكَةٌ تمنع عن اقترافِ الكبائر، وصغائر الخسة كسرقة لقمة، وهوى النفس والرذائل المباحة؛ كالبول في الطريق»[٣].

وقال ابن حمدان: «والعدل من استمر على فعل الواجب والمندوب والصدق، وترك الحرام والمكروه والكذب، مع حفظ مروءته ومجانبة الرِّيَب والتهم بجلب نفع ودفع ضرر». وهذا الشَّرط قد دل عليه الإجماع أيضًا[٤]؛ قال الخطيب البَغْدادي وهو يعدد شروط المفتي: «ثم يكون عدلاً ثقةً؛ لأن علماء المسلمين لم يختلفوا في أن الفاسق غير مقبول الفتوى في أحكام الدين»[٥].

٤. **فقهُ النَّفْس**: أي أن يَكُونَ الفقْهُ له سَجيّة، فتكون عنده من قوّة العقل وجودة الذهن ما يتمكن به من فهم كلام الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم[٦].

٥. **العِلم بالشريعة**: وهو الشَرط الأساسي لمن يتصدى للإفتاء، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَن أفْتَى بفُتْيا بغير ثبَت، فإنما إثْمُه على من أفْتاه»[٧]، فيجب أن يكون عنده إلمام بالعلوم الشرعية كعلوم القرآن والسنة والناسخ والمنسوخ وصحة الحديث وضعفه والنحو وعلوم اللغة العربية وأسباب النزول[٨].

قال الإمام الشافعي رحمه الله: «لا يَحِلّ لأحدٍ يُفتي في دِين الله إلا رجلاً عارفًا بكتاب الله: بناسخه ومنسوخه، وبمحكمه ومتشابهه، وتأويله وتنزيله، ومكيه ومدنيه، وما أريد به، وفيما أنزل، ثم يكون بعد ذلك بصيرًا بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبالناسخ والمنسوخ، ويعرف من الحديث مثل ما عرف من القرآن، ويكون بصيرًا باللغة، بصيرًا بالشعر، وما يحتاج إليه للعلم والقرآن.

ويستعمل مع هذا الإنصاف، وقلة الكلام، ويكون بعد هذا مشرفًا على اختلاف أهل الأمصار، ويكون له قريحة بعد هذا، فإذا كان هذا هكذا فله أن يتكلم ويفتي في الحلال والحرام، وإذا لم يكن هكذا فله أن يتكلم في العلم ولا يفتي»[٩].

---

١ البغدادي، أحمد بن علي، الفقيه والمتفقه، تحقيق: عادل العزازي، الدمام: دار ابن الجوزي،١٤٢١هـ ط.٢، ج:٢، ص: ٣٣٠.

٢ المناوي، محمد بن عبد الرؤوف، التوقيف على مهمات التعريف، تحقيق: محمد رضوان الداية، بيروت: دار الفكر المعاصر، ٢٠٠٢م/ ص: ٥٠٥.

٣ ابن السبكي، عبد الوهاب بن علي، جمع الجوامع، تحقيق: عقيلة حسين، بيروت: دار ابن حزم،١٤٣٢هـ، ص:٣٦٦.

٤ ابن حمدان، صفة الفتوى، ص: ١٣.

٥ الخطيب البغدادي، الفقيه والمتفقه، ج:٢، ص:٣٣٠.

٦ ابن العراقي، أحمد بن عبد الرحيم، الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، القاهرة: دار الفاروق، ٢٠٠٤م، ج:٣، ص:٨٧٢.

٧ رواه ابن ماجه في سننه ١- المقدمة ٨ - باب اجتناب الرأي والقياس/ رقم: ٥٣ وبنحوه أبو داود في سننه ١٩، كتاب العلم ٨، باب التوقي في العلم/ رقم:٣٦٥٧ «مشكاة المصابيح» بيروت: المكتب الإسلامي ،١٤٠٥هـ ، ط٣، الحديث رقم: ٢٤٢.

٨ ابن النجار، محمد بن أحمد، شرح الكوكب المنير، تحقيق: د. محمد الزحيلي، ود. نزيه حماد، مكة المكرمة: جامعة أم القرى. ج: ٤، ص: ٣٥٩- ٤٦٦.

٩ رواه الخطيب البغدادي بإسناده في الفقيه والمتفقه، ج:٢، ص:٣٣٠.

٦. **فقه الواقع**: وفقه الواقع: هو الفهم الدقيق لكل ما يتأثر به الإنسان في حياته الفردية والاجتماعية والذي يمكن أن يؤثر في استنباط الأحكام الشرعية وتطبيقها على واقع الناس[١].

وفقه الواقع مهم للفقيه والمفتي، ولكنه خاصية مُكمّلة لعلمه الشرعي وتتلاقح مع حصيلته الفقهية فينتج عنها الفتوى الشرعية الصحيحة.

قال الإمام أحمد رحمه الله: «لا ينبغي للرجل أن ينصّب نفسَه – يعني للفتوى – حتى يكون فيه خمس خصال: **أما أولاها**: فأن تكون له نيّة، فإنه إن لم تكن له فيه نيّة لم يكن عليه نورٌ ولا على كلامه نور، **وأما الثانية**: فيكون له خُلُقٌ ووقار وسكينة. **وأما الثالثة**: فيكون قويًا على ما هو فيه وعلى معرفته. **وأما الرابعة**: فالكفاية، وإلا مَضَغَهُ النَّاس. **وأما الخامسة**: فمعرفة الناس»[٢].

وقال الإمام ابن عقيل الحنبلي رحمه الله معلقًا على ذلك: «فمتى لم يكن الفقيه مُلاحِظًا لأحوال الناس، عارفًا لهم وَضع الفتيا في غير موضعها»[٣].

ويقول الإمام ابن القيم رحمه الله: «فهذا أصل عظيم، يحتاج إليه المفتي والحاكم، فإن لم يكن فقيهًا فيه، فقيهًا في الأمر والنهي، ثم يطبق أحدهما على الآخر، وإلا كان ما يُفسد أكثر مما يصلح، فإنه إذا لم يكن فقيهًا في الأمر، له معرفة بالناس، تَصَوَّر له الظالم بصورة المظلوم وعكسه، والمحُق بصورة المبطل وعكسه، وراج عليه المكر والخداع والاحتيال، وتصوّر له الزنديق في صورة الصدّيق والكاذب في صورة الصادق، ولبس كل مبطل ثوب زور تحتها الإثم والكذب والفجور، وهو لجهله بالناس، وأحوالهم، وعوائدهم، وعُرفياتهم، لا يميز هذا من هذا، بل ينبغي له أن يكون فقيهًا في معرفة مكر الناس، وخداعهم، واحتيالهم، وعوائدهم، وعُرفياتهم، فإن الفتوى تتغير بتغير الزمان، والمكان، والعوائد، والأحوال؛ وذلك كله من دين الله»[٤].

فتبين من هذا أن الفقيه في هذا العصر أحوج ما يكون إلى فهم قضايا العصر ومجريات الواقع، وملابسات المحالّ المستهدفة ببيان أحكامها الشرعية، وهذا الفهم يُضاف إلى فهمه الشرعي، فأصبح محتاجًا إلى نوعين من الفهم، فهم الشرع وفهم الواقع.

وفي ذلك يقول ابن القيم رحمه الله: «ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق، إلا بنوعين من الفهم:

أحدهما: فهم الواقع، والفقه فيه، واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن، والأمارات، والعلامات، حتى يحيط به علمًا.

---

١ الإندونيسي، عبد الرؤوف بن محمد، الاجتهاد تأثره وتأثيره في فقهي المقاصد والواقع، بيروت، دار الكتب العلمية، ٢٠١٣م. ص: ٥٩٧.

٢ إبطال الحيل، ابن بطة، ص:٨٠-٨١.

٣ ابن عقيل الحنبلي، علي بن عقيل، الواضح في أصول الفقه، تحقيق: جورج مقدسي، بيروت: المعهد الألماني للأبحاث الشرقية، ٢٠١٠م ص: ٤٨٣.

٤ ابن القيم، إعلام الموقعين، ج:٣، ص:١١٣.

والنوع الثاني، فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حُكْمِ الله الذي حَكَمَ به في كتابه، أو على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الواقع، ثم يطبق أحدهما على الآخر»[1].

ومن خلال تحليل ومعرفة هذه الصفات نجد أن الأصل أن الفتوى تؤخذ من إنسان، ولا تؤخذ من الذكاء الاصطناعي، وسيتبين مزيد بحث لهذا في المبحث التالي.

المبحث الثاني

الذكاء الاصطناعي: أحكامه وأثره على صناعة الفتوى

يعتبر الذكاء الاصطناعي من التكنولوجيا الحديثة المعاصرة، والتي صارت الحاجة لها ملحة وماسة، فجميع دور الإفتاء في العالم العربي والإسلامي ليس بحاجة إلى استخدام هذه التقنيات في الفتاوى فقط، بل صارت تستعمل وتستعين بالذكاء الاصطناعي، وعليه فلا بد من الإفادة من هذا التطور العلمي الحديث.

وقبل الخوض فيه يجدر بنا أن نمر مرورًا كرامًا لمصطلح الذكاء الاصطناعي تاريخيًا، فإن مصطلح الذكاء الاصطناعي تاريخيًا يرجع إلى بداية خمسينيات من القرن الماضي، حيث استطاع مارفن منسكي طالب الدكتوراه بجامعة برنسن الأمريكية تنفيذ أول حاسوب يستعمل الشبكات العصبية الاصطناعية، وفي سنة ١٩٥٦م نظم جون ماكارثي مؤتمرًا بمعهد دارتماوث، ودعا فيه عددًا من الباحثين في ميدان الذكاء والشبكات العصبية، ولأول مرة أطلق اسم الذكاء الصناعي، وفي سنة ١٩٥٨م كان اختراع جون ماكرثي للغة البرمجة في الذكاء الاصطناعي [2].

و في الثمانينيات من القرن الماضي أصبحت الشبكات العصبية الاصطناعية شائعة، وعمت جميع المجالات بعد أن نضجت فكرتها ودخلت الخوارزميات لأول مرة مرحلة التطبيق[3] وفي عام ١٩٩١م أعلنت الولايات المتحدة أنها استعملت الذكاء الاصطناعي في حرب الخليج في تعبئة الطائرات، وفي عام ١٩٩٤م أصبح من الممكن في الولايات المتحدة حجز مقعد في الطائرة عبر الهاتف وبالتخاطب مع الحاسوب، وفي عام ٢٠٠٠م تطور مجال الرجل الآلي وأصبح يباع في الأسواق تحت مسمى اللعبة الذكية[4]، والآن أصبحنا نتكلم عن دخول الذكاء الاصطناعي في جميع المجالات الحياتية والشرعية[5].

المطلب الأول

---

١ ابن القيم، إعلام الموقعين، ج:١، ص:٦٥.

٢ آلان بونية، الذكاء الاصطناعي واقعة ومستقبله، ترجمة: علي صبري، ص: ١٣، مدخل إلى عالم الذكاء الاصطناعي ص:٢٣.

٣ محمد مهنا، تاريخ الذكاء الاصطناعي من بدايته إلى يومنا هذا ص:٢٥.

٤ د/ عادل عبد النور، مدخل إلى علم الذكاء الاصطناعي ص:٢٧.

٥ مقال بعنوان: تاريخ الذكاء الاصطناعي، للكاتب خالد الصيد، نشر في مجلة الشرق القطرية، بتاريخ ٢٥يونيو ٢٠٢٣م-https://al-sharq.com/opinion/25/06/2023،

تعريف الذكاء الاصطناعي في اللغة والاصطلاح وباعتباره علمًا ولقبًا على مصطلح معين: AI

الذكاء الاصطناعي: مصطلح عصري، وليد التطور التكنولوجي، وازداد استخدامه مؤخرًا بشكل كبير، وهو مركب من كلمتين؛ الذكاء والاصطناعي. ولكي نقف على معناه علينا أن نُعرِّف لفظي المركَّب، وهما: الذكاء، والاصطناعي، كلا على حدة:

أولاً: تعريف الذكاء في اللغة:

لفظ الذكاء مشتق من ذَكِيَ يَذْكَى، ويرجع إلى حروف ثلاثة، الذال والكاف والحرف المعتل، وهي أصل واحدٌ مطَّرد يدل على حدة الشيء وسرعة الفطنة، ويتولد عنه الفهمُ التام والسريع[١].

قال ابن منظور: والذكاء، ممدود: حدّة الفؤاد. والذَّكاء: سرعة الفِطْنة. قال الليث: الذكاء من قولك قلب ذَكِيٌّ وصَبِي ذَكِيٌّ إذا كان سريع الفِطنة، وقد ذَكِي بالكسر يَذْكَى ذَكًا. ويقال: ذَكَا يَذْكُو ذكاءً وذُكُوَ فهو ذَكِيٌّ[٢]. وأصل الذكاء في اللغة: تمام الشيء وكماله؛ يقال: ذكت الشمس اشتدت حرارتها، وذكا الشخص: كان سريع الفهم متوقد البديهية، والذكاء: سُرْعَةُ الْفِطْنَةِ، والقدرة على التحليل والتركيب والتمييز والاختيار والتكيف إزاء المواقف المختلفة[٣].

ثانيًا: تعريف الذكاء في الاصطلاح:

عُرِّف بتعريفات كثيرة؛ منها: قوة الحدس[٤]وسرعة اقتداح النتائج[٥] ونهاية الفطنة[٦].

وحقيقة الذكاء: العمليات الذهنية التي تؤدي إلى الابتكار والنبوغ والتحكم في الحركة والحواس والعواطف[٧]

وعرفه بعض علماء النفس بأنه: القدرة على التعلم واستخدام الفرد ما تعلمه في التكيف لمواقف جديدة وحل مشكلات جديدة. أو بأنه: القدرة العقلية العامة؛ ليشمل التعلم والتكيف وحل المشكلات[٨]

---

١ أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة ج:٢، ص: ٣٥٧. ابن منظور، لسان العرب ج: ١٤ ص:٢٨٧.

٢ ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري، لسان العرب، بيروت، دار صادر، ١٤١٤هـ ج:١٤، ص:٢٨٧.

٣ أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: أنس محمد الشامي، دار الحديث، القاهرة ط:١، ج:٢، ص:٣٥٧. أحمد الزيات وآخرون، معجم الوسيط، دار الدعوة، إسطنبول طبعة ١٩٨٩م ص: ٣١٤، د. أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، ٨١٧/١-٨١٨. الفراهيدي، العين، ج:٥، ص: ٣٩٩. مادة ذكو. ابن فارس، مقاييس اللغة ج:٢ ص: ٣٥٧ مادة: ذكا.

٤ أبو البقاء، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص:٦٧.

٥ زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين، التوقيف على مهمات التعاريف، عالم الكتب، القاهرة، ط:١ سنة: ١٩٩٠م، ص: ١٧١. أحمد بن محمد ابن مسكوية، تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق ص:٧.

٦ التهانوي، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: د/علي دحروج، ط/١ سنة ١٩٩٦م ج:١ ص:٨٢٤.

٧ خالد منصور، الأنظمة الخبيرة، ص:٢٥٧.

٨ د. أحمد عزت راجح، أصول علم النفس، ص:٣١١. مها العساف، الذكاء والفروق الفردية ص:٤. د. فرج عبد القادر طه وآخرون، معجم علم النفس والتحليل النفسي، دار النهضة العربية لبنان – بيروت، ط:١، ص:٢٠٤،٢٠٥.

ثالثًا: تعريف الاصطناع في اللغة:

الاصطناعي في اللغة: نسبة إلى الصناعة لكونه مصنوعًا آليًّا، وهو مأخوذ من اصطنع الشيء اصطناعًا إذا اتخَّذَ الشيء وعمله[1]وهي افتعالٌ من الصُّنع[2]ومنه قوله تعالى: ﴿ **وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي** ﴾ [طه: ٤١].

وأما لفظ الاصطناعي من اصطَنَع يصطنع، اصطناعًا، فهو مصطنِع، والمفعول مصطنَع. اصطنع الحدّادُ باباً[3]وصنع الشيء صَنعًا وصُنعًا: عمله[4]. والاصطناع: طلب عمل شيء معين ممن يتقنه[5]. والاصطناع: المبالغة في الصُّنع[6] أي: ما كان مصنوعًا غير طبيعي؛ يقال: وَرْدٌ اصطناعي، وقلبٌ اصطناعي[7].

رابعًا: تعريف الاصطناع في الاصطلاح:

الاصطناع اصطلاحًا: صنعُ الشيء باعتناء، فمن يصطنع شيئًا لنفسه يصرف فيه غاية إتقان صنعه[8]وهو ما كان مصنوعًا غير طبيعي[9]، والصناعيُّ والاصطناعيُّ كلاهما محاكاةٌ وتقليدٌ لما هو موجود في الطبيعة.

خامسًا: تعريف الذكاء الاصطناعي باعتباره علمًا ولقبًا على مصطلح معين: AI

لا يبعد المعنى الاصطلاحي العام عن المعنى اللغوي، فهو سرعة الإدراك وحدة الفهم[10].

ولا يوجد تعريف موحَّد له، بل تعدد تعريف بحسب مجالات مختلفة من هذه التعريفات:

أول منَ أطلق هذا المصطلح هو العالِم الأمريكي جون ماكرثي، وأراد به علم وهندسة صناعة الآلات الذكية[11]، وقد أطلق بعد ذلك على عدة معان؛

منها: قدرة آلة أو جهاز ما على أداء بعض الأنشطة التي تحتاج إلى ذكاءٍ مثل الاستدلال الفعلي والإصلاح الذاتي[12].

ومنها: القدرة على تحقيق أداء مماثل لمستوى الإنسان البشري في الوظائف الإدراكية.

---

١ ابن منظور، لسان العرب ج:٨، ص:٢٠٩.

٢ ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم ج:١، ص:٤٤٤.

٣ أحمد مختار عمر، ٢٠٠٨م، معجم اللغة العربية المعاصرة، القاهرة، عالم الكتب، ج:٢، ص:١٣٢٢

٤ ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري، لسان العرب، بيروت، دار صادر، ١٤١٤هـ، ج:٨، ص:٢٩٢.

٥ الفراهيدي، العين، ج:١، ص:٣٠٤. ابن منظور، لسان العرب، ج:٨، ص:٣٠٩ مادة صنع.

٦ أحمد الزيات وآخرون، المعجم الوسيط لمجمع اللغة العربية في القاهرة ج:١، ص:٥٢٥، مادة صنع.

٧ عبد الغني أبي العزم، معجم الغني ص:٣٣٨٦، معجم اللغة العربية المعاصرة ج:٢، ص:١٣٢٣.

٨ ابن عاشور، محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية سنة:٢٠٠٧، ج:١٦، ص:٢٢٣.

٩ أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة ج:١٤، ص:٢٨٧.

١٠ زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين، التوقيف على مهمات التعاريف، عالم الكتب، القاهرة، ط:١ سنة: ١٩٩٠م، ص: ١٧١.

١١ مراد مهدي، دافع استخدام البنوك الإسلامية، ص:٢٤٨. بلاي ويتباي، الذكاء الاصطناعي، ترجمة: دار الفاروق، ص:١٥.

١٢ أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة ج:١، ص:٨١٨.

ومنها: استخدام التقنية التي تحاكي تصرفات الإنسان، مثل القدرة على التفكير والكلام والتحليل والإحساس[١].

ومنها: مجموعة من التقنيات القادرة على التعلم واستخدام المنطق والتكيف، وأداء المهام بطرق مستوحاة من العقل البشري[٢].

قال آلان بونيه: «يهدف علم الذكاء الاصطناعي إلى فهم طبيعة الذكاء الإنساني عن طريق عمل برامج للحاسب الآلي قادرة على محاكاة السلوك الإنساني المتسم بالذكاء»[٣].

وعرفته الهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي بأنه: «أنظمة تستخدم تقنيات قادرة على جمع البيانات واستخدامها للتنبؤ أو التوصية أو اتخاذ القرار بمستويات متفاوتة من التحكم الذاتي، واختيار أفضل إجراء لتحقيق أهداف محددة»[٤].

ولعل أقرب تعريف للذكاء الاصطناعي أن يقال: **استخدام تقنيات قادرة محاكاة الذكاء البشري في جمع البيانات وتحليلها للوصول إلى نتائج معينة.**

بناء على ذلك فإن الإفتاء عبر الذكاء الاصطناعي يكون من خلال تقنيات حاسوبية، يُدخل فيها كمية من المعلومات الشرعية، ثم يُطلب منها الإجابة عن بعض الأسئلة فتجيب[٥].

المطلب الثاني

أنواع الذكاء الاصطناعي

ويمكن تقسيم الذكاء الاصطناعي إلى ثلاثة أنواع رئيسة[٦]؛ وهي:

النوع الأول: الذكاء الاصطناعي المحدود أو الضعيف Weak AI وهو أبسط أنواع الذكاء الاصطناعي، وأكثرها انتشارًا. يهدف هذا النوع إلى محاكاة العقل البشري في أداء مهام محددة وفقًا لبرمجيات مسبقة، وتكون التصرفات على شكل ردود أفعال وأجوبة عن أسئلة محددة مسبقًا. ومن أمثلة هذا النوع: برمجيات التعرف على الصور، أو ترشيحات الأخبار المفضلة، أو الإعلانات التسويقية.

---

١ الذكاء الاصطناعي واقعه ومستقبله، ترجمة صبري، ص:٨٤.

٢ وهو تعريف مجلس صناعة التكنولوجيا، الروبوتات العسكرية في الحروب، عبد القادر الأقرع، المجلة القانونية جامعة القاهرة، العدد: ٣، ص:٩٠٥.

٣ بونيه، آلان، الذكاء الاصطناعي: واقعه ومستقبله، ترجمة: علي فرغلي، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب،١٩٩٣م ط:١، ص:١٣.

٤ مقال بعنوان: نبذة عن الذكاء الاصطناعي، من الموقع الرسمي للهيئة السعودية للذكاء الاصطناعي: https://sdaia.gov.sa/ar/SDAIA/about/Pages/AboutAI.aspx، وقد أخذ من الموقع يوم الأربعاء ٩ أكتوبر ٢٠٢٤م الساعة الواحدة ظهرًا.

٥ د. مطلق جاسر الجاسر، الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي حكمه الشرعي وأثره في اختلاف العلماء، مجلة الشريعة الإسلامية والدراسات الإسلامية، إصدار خاص، السنة ٣٩ ربيع الآخر ١٤٤٦هـ أكتوبر ٢٩٢٤م، ص:٢٤٧.

٦ البرعي، أحمد سعد علي، تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الإسلامي، مجلة دار الإفتاء المصرية ١٤ (٤٨)، ١٢ – ١٥٩، ص:٢٦-٣٠.

النوع الثاني: الذكاء الاصطناعي العام أو القوي AI Strong يشمل هذا النوع عمليات تطوير تطبيق الذكاء الاصطناعي إلى الدرجة التي تكون فيها الآلة مساوية فكريًّا وعمليًّا للإنسان؛ بهدف إعانته أو استبداله أو التفوق عليه. هذا النوع من الذكاء يمكنه العمل وتطوير ذاته بالاستناد إلى معطيات يكتسبها بذاته من البيانات التي يقرؤها، والخبرات والتجارب التي يمر بها؛ بحيث يحقق تراكم خبرات تنتهي به إلى القدرة على اتخاذ قرارات ذاتية أو مستقلة عن الإنسان. ومن أمثلة حسن هذا النوع من الذكاء: تطبيقات التحليل الإشعاعي الطبي، وتشخيص الأورام، والمَرَكَبات ذاتية القيادة، وأنظمة الدفاع العسكري الذاتية التحكم وغيرها.

النوع الثالث: الذكاء الاصطناعي الفائق Super AI رغم أنه لا يزال هذا النوع من الذكاء قيد التطوير؛ فإنه يعُد من أخطرها وأكثرها تأثيرًا على مستقبل الإنسانية. وتفوق قدرات هذا النوع من الذكاء الاصطناعي قدرات الإنسان بمستوًى شاسع، ولا يملك الإنسان القدرة على فهم قراراته إلا بما يوضحه الذكاء الاصطناعي الفائق للإنسان.

المطلب الثالث

التكييف الشرعي لاستخدامات الذكاء الاصطناعي

الحكم الأصلي لاستخدامات الذكاء الاصطناعي: إن كانت الشريعة الإسلامية جزءاً لا يتجزأ من المجتمعات الإسلامية لقرون من الزمان؛ حيث وفرت إطارًا قانونيًّا وأخلاقيًّا شاملً لتوجيه مختلف جوانب الحياة، وقد تطورت الشريعة الإسلامية، التي تستمد جذورها من تعاليم القرآن والحديث، بمرور الوقت، وتكيفت مع الظروف المتغيرة والسياقات الثقافية.

وعلى هذا، فالحكم الأصلي في استخدامات الذكاء الاصطناعي يتناول الأساس الشرعي لاستخدام هذه التقنية في مجالات مختلفة، مع مراعاة الالتزام بالأحكام الشرعية والقواعد الأخلاقية المستقرة، من حيث المبدأ، يُعتبرَ استخدام الذكاء الاصطناعي مباحًا إذا كان نافعًا وغير مصادم لنص شرعي محرم أو أصل شرعي معتبر، ولم يترتب عليه محذور شرعي، يستند هذا إلى أن أول مبدأ قرره الشرع الحنيف:

أن الأصل فيما خلق الله من أشياء ومنافع هو الحل والإباحة، لا الحرمة، إلا ما ورد فيه نص صحيح صريح من الشارع بتحريمه، وقد استدل الفقهاء على أن الأصل في الأشياء والمنافع الإباحة بآيات قرآنية، وأحاديث نبوية شريفة، من مثل قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً﴾ [البقرة:٢٩] ومن سورة الأعراف قوله تعالى ﴿**قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ۚ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ**﴾ [الأعراف: ٣٢] وقوله تعالى في سورة لقمان: ﴿ **أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً** ﴾ [لقمان: ٢٠] ، وكذلك قوله تعالى في وسورة الجاثية ﴿**وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ [الجاثية:١٣].

ومن الأحاديث التي أستند إليها هذا الحديث الذي رواه الترمذي عن سلمان، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن والفِرَاء، فقال: «الحلال ما أحل الله في كتابه، والحرام ما حرم الله في كتابه، وما سكت عنه فهو مما عَفَا عنه «[1].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله عليه: «اعلم أن الأصل في جميع الأعيان الموجودة على اختلاف أصنافها وتباين أوصافها: أن تكون حلالً مطلقًا للآدميين، وأن تكون طاهرة لا يحرم عليهم ملابستها ومباشرتها ومماستها، وهذه كلمة جامعة، ومقالة عامة، وقضية فاضلة عظيمة المنفعة، واسعة البركة، يفزع إليها حملة الشريعة، فيما لا يحصى من الأعمال، وحوادث الناس...[2].

وانطلاقًا من هذا كله، **فإن استخدام الذكاء الاصطناعي جائز من حيث الأصل ما لم يتضمن شيئًا محرماً صراحة أو ضمناً في الشريعة**، ويشُترَط في هذه الإباحة انتفاء الضرر ووجود المنافع المحتملة، وقد تَسْري الأحكام التكليفية الخمسة على أنواع الذكاء الاصطناعي تبعًا لاستخداماته المتنوعة وموافقتها للقواعد والضوابط الشرعية؛ وذلك لأن الذكاء الاصطناعي عبارة عن تصميمات برمجية ذكية تتطلب العمليات الذهنية والحركية والحسية، يقوم بها الإنسان عادة كي تحل محل الإنسان في مهمة أو نشاط ما، وتصرفات الإنسان تسري عليها الأحكام التكليفية الخمسة[3].

المبحث الثالث

الضوابط الشرعية لاستخدام الذكاء الاصطناعي

يرى العلماء بأنه لا بد أن تتوافر بعض الضوابط الشرعية حتى يصبح استخدام الذكاء الاصطناعي مباحًا، ومن أهم هذه الضوابط ما يلي:

أولًا: يشترط لإباحة استخدام الذكاء الاصطناعي للاستفادة منها أن لا تكون هذه الأنظمة الذكية على هيئة ذوات الأرواح من الإنسان أو الحيوان.

ثانيًا: يشترط لإباحة استخدام الذكاء الاصطناعي أن تكون هذه الأنظمة معَدَّة لغرض مباح ومصلحة لا تتصادم مع الشرع كاستخدامها في أعمال شاقة أو خطيرة أو دقيقة، مثل: البحث عن الألغام، والتخلص من النفايات المشعة ونحو ذلك، عملًا بما هو مقرَّر في شريعتنا من أن الأصل في الأشياء الإباحة والحل حتى يأتي دليل على تحريمها؛ بدليل عموم قوله تعالى: ﴿ **وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ** ﴾ [الجاثية: ١٣] فكل ما هو مصلحة مطلوب وجاءت الأدلة بطلبه، وكل ما هو مضرة منهي عنه وتضافرت الأدلة على

---

١ أخرجه الترمذي في العلل ج:٢ ص٧٢٢. وابن ماجه في سننه، ج:٢ ص:١١١٧.

٢ ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى ج:٢١ ص:٥٣٥.

٣ ملخص من بحث أ.د. محمد أكرم لال الدين و أ. د. عبد المجيد محمد الراجي أديرمي، المقدم لمؤتمر مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المقام في دولة قطر بمدينة الدوحة ما بين ٣-٨ من شهر مايو ٢٠٢٥م ص:٣١٧.

منعه،[1]. وعليه فكل مصلحة لم يرد في الشرع حكم خاص بها، وكانت ملائمة لتصرفات الشارع ورعايته لمصلحة العباد، ولا تخالف حكمًا من أحكامه فهي جائزة[2]

ثالثًا: ضرورة مراعاة الجانب الأخلاقي في استخدام هذه الأنظمة: ومن هذه الجوانب الأخلاقية ما يتعلق بالسرية والخصوصية، وذلك بهدف الحفاظ على حق الإنسان في الخصوصية، وعدم السماح لهذه الأنظمة الذكية بانتهاك خصوصية الإنسان؛ كقيامها بالمراقبة والتصنت والتسجيل غير الأخلاقي، كذا ضرورة أن يتوافق استخدام هذه الأنظمة الذكية مع القيم والمبادئ الأخلاقية لحقوق الإنسان[3].

رابعًا: أن يعمل استخدام هذه الأنظمة الذكية على تحقيق مقاصد الشريعة وحفظها: فالله سبحانه وتعالى قد شرع الأحكام لعباده لتحقيق مصالحهم في الدنيا والآخرة؛ سواء كان ذلك بجلب النفع لهم، أو درء الضرر والمفاسد عنهم[4].

ومن بين المقاصد التي جاءت الشريعة بتحقيقها وحفظها: ما يُعرَف بالضروريات؛ وهي الأمور التي لا بد منها لقيام مصالح الدين والدنيا، وفقدها يؤدي إلى فساد الدين والدنيا والأمة، وتسمى هذه الضروريات بالكليات الخمس؛ وهي: حفظ الدين، وحفظ النفس، وحفظ النسل، وحفظ المال، وحفظ العقل[5]

ويمكن باستعمال الذكاء الاصطناعي تحقيق مقاصد الشريعة وحفظها، ودرء ما ينافيها ويُخِل بها، في الضروريات الخمس على نحو ما يلي[6]:

أ **حفظ الدين**: يوجد العديد من التطبيقات الذكية التي يمكن استخدامها بهدف الاستفادة منها في خدمة الدين وحفظه؛ كالتطبيقات التعليمية لتحفيظ القرآن الكريم وتفسيره، وتعليم العلوم الشرعية، إلى غير ذلك من التطبيقات التي يمكن استخدامها بهدف تسخيرها في خدمة الدين وحفظه.

ب **حفظ النفس**: توجد العديد من التطبيقات الذكية التي يمكن استخدامها بهدف الاستفادة منها في حفظ النفس البشرية؛ كالتطبيقات الذكية التي تُستخدَم في حفظ النفس من السلوكيات الخاطئة والضارة بها؛ كالتحذير من الانتحار مثلًا، وكذا تطبيقات مراقبة الأجهزة الحيوية بالجسم؛ لمراقبة التغيرات التي تطرأ عليها كما في حالات ارتفاع

---

١ د.مصطفى ديب البغا ، أثر الأدلة المختلف فيها مصادر التشريع التبعية، ص : ٢٨.

٢ د. عبد الكريم زيدان الوجيز في أصول الفقه، ص:٢٦٧.

٣ الضوابط الشرعية لتسويق أنظمة الذكاء الاصطناعي دراسة فقهية ص:١٠١٧.

٤ ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، دار ابن عفان، سنة:٢٠٠٦، ج:٢، ص:٢٢.

٥ الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي الغرناطي أبو إسحاق، الموافقات، دار ابن عفان، ج:٢، ص:١٠. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكان اليمني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، دار الكتاب العربي، سنة ١٩٩٩ ص:٩٧.

٦ سعيد بن أحمد صالح فرج، الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي: مشروعيته، وضوابطه، أولوياته المقاصدية ص:١٤٠-١٥٣. الضوابط الشرعية لتسويق أنظمة الذكاء الاصطناعي دراسة فقهية ص:١٠١٤-١٠٢١.

ضغط الدم والسكر وضربات القلب؛ بهدف تجنب الجلطات والمضاعفات الصحية، إلى غير ذلك من التطبيقات الذكية التي يمكن استخدامها بهدف الاستفادة منها في حفظ النفس البشرية من الضرر.

ج **حفظ العقل**: توجد العديد من التطبيقات الذكية التي يمكن استخدامها بهدف الاستفادة منها في حفظ العقل؛ كما هو الحال في التطبيقات التعليمية التي تهدف لتعليم العلم النافع للبشرية سواء كانت هذه العلوم دينية أو دنيوية، وكذا التطبيقات التحذيرية التي يمكن عن طريقها تحذير العقل البشري من كل ما يضر به كالمسكرات والمخدرات والخمور وغيرها.

د **حفظ النسل**: توجد العديد من التطبيقات الذكية التي يمكن الاستفادة من استخدامها في حفظ النسل؛ كما هو الحال في بعض التطبيقات التي تحذر من بعض الممارسات الخاطئة التي تضر بالنسل كالزنا ومقدماته، وكذا فعل قوم لوط عليه الصلاة والسلام لا سيما في ظل الترويج المتزايد لهذه الفواحش وغير ذلك من التطبيقات التي يمكن أن يكون لها عظيم الأثر في حفظ النسل.

هـ **حفظ المال**: هناك العديد من تطبيقات الأنظمة الذكية التي يمكنها أن تلعب دورًا بارزًا في حفظ المال وتنميته؛ كالتطبيقات التي تساعد أرباب الأموال على معرفة أمور التجارة وواجباتها لمعرفة المعاملات الشرعية والبعد عن المعاملات المحرمة، وكذا السرقات الإلكترونية، وكذا تطبيقات مراقبة الأموال لحمايتها من التعرض للسرقة أو التلف سواء من السرقة أو الكوارث الطبيعية كالحرائق أو البراكين أو الزلازل ونحوها، فضلًا عن العديد من التطبيقات التي يمكنها خدمة بقية المقاصد الشرعية الأخرى سواء كانت حاجية أو تحسينية، والتي هي بمثابة مكملات ومتممات للمصالح والمقاصد الشرعية الضرورية؛ فضلًا عن التطبيقات التي تساعد البشر على سرعة إنجاز المهام بكل كفاءة ودقة، والتي يمكنها أن تأخذ من العنصر البشري المتخصص الكثير من الوقت، إلى غير ذلك من التطبيقات الذكية.

خامسًا: أن يستخدم الذكاء الاصطناعي في تحقيق مصلحة المسلمين من سَدِّ رغباتهم وإشباع حاجاتهم وفقًا للأحكام والضوابط الشرعية.

سادسًا: مراعاة الجانب الشرعي في استخدام الذكاء الاصطناعي، فيشترط ضرورة مطابقته للشرع وخُلوِّه من المحظورات الشرعية؛ لأن بالإمكان إلحاق الضرر بالآخرين سواء بالتجسس عليهم، أو استخدام معلوماتهم، وسرقة الحسابات البنكية، فكل تطبيق من تطبيقات الأنظمة الذكية يمكن أن تحدث منه مثل هذه الأضرار أو غيرها لا يجوز استخدامه، فلا بد من مراعاة الجانب الشرعي في جميع مراحل الأنظمة الذكية، ولا يكُتفَى بمراعاة الجانب التقني فقط، فإذا كان الغرض من استخدام هذه الأنظمة الذكية هو سد حاجات الناس وإشباع رغباتهم فلا بد من أن يتم ذلك في إطار ضوابط الشرع الحنيف وقواعده[1].

---

١ ملخص من بحث محمد عبد الله باه، الذكاء الاصطناعي: أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، المقدم لمؤتمر مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المقام في دولة قطر بمدينة الدوحة ما بين ٣-٨ من شهر مايو ٢٠٢٥م ص:١٨٠- ١٨٥.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة السلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على هديه إلى يوم القيامة.

وبعد هذه الرحلة العطرة في مسائل الإفتاء في عصر الذكاء الاصطناعي نستطيع أن نقول:

1. الإفتاء هو: **تبيينُ مَنْ لَه حَقُّ الفَتْوَى للحُكْمِ الشرعِيّ، في واقعةٍ معينةٍ، مِنْ غَيْرِ إلزام.**
2. المفتي هو: **المخبرِ. والعَدالة، وفقهُ النَّفْس، والعِلم بالشريعة، وفقه الواقع.**
3. الذكاء الاصطناعي هو: **استخدام تقنيات قادرة محاكاة الذكاء البشري في جمع البيانات وتحليلها للوصول إلى نتائج معينة**
4. الذكاء الاصطناعي يمكن تقسيمها إلى ثلاثة أنواع: الذكاء الاصطناعي المحدود، العام، الفائق.
5. الأصل في استخدام الذكاء الاصطناعي الإباحة ما لم يتضمن شيئًا محرمًا صراحة أو ضمنًا في الشرعية.
6. هناك بعض الضوابط الشرعية يجب مراعاتها عند استخدام الذكاء الاصطناعي.

أ. أن لا تكون ذوات أرواح. ب. أن تكون لغرض مباح. جـ. أن تراعي الجانب الأخلاقي. د. أن تعمل في تحقيق مقاصد الشريعة.

7. يمكن استعمال الذكاء الاصطناعي تحقيق مقاصد الشريعة وحفظها، ودرء ما ينافيها ويخل بها، في الضروريات الخمس.
8. إن الذكاء الاصطناعي أداة يمكن أن تسهم في تسهيل الوصول إلى الأحكام الشرعية، لكنها لا يمكن أن تكون بديلاً عن المفتي، نظرًا لتعقيد الفتوى وتعلقها بالسياق والنية والمصلحة. لذا فإن الإفتاء الذكي ينبغي أن يكون مساعدًا، لا مستقلًا.
9. إن الإفتاء في عصر الذكاء الاصطناعي يشكّل ظاهرة جديدة تتطلب فقهًا جديدًا، يجمع بين الأمانة العلمية والانفتاح على التقنية. الذكاء الاصطناعي ليس بديلاً عن الفقيه، بل أداة يمكن أن تسهم في نشر الوعي وتيسير الوصول للعلم الشرعي إذا استُخدم في إطاره الصحيح.

التوصيات

إذ يوصي الباحث بالتالي:

١. إنشاء لجان شرعية تقنية داخل هيئات الإفتاء العربية.

٢. تدريب المفتين على أدوات الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته.

٣. إصدار أدلة توجيهية لاستخدام التقنية في المجال الشرعي.

٤. توعية الناس بعدم الاعتماد الكلي على التطبيقات الذكية في الأمور الشرعية.

٥. تطوير تطبيقات عربية آمنة وموثوقة في الفتوى.

٦. الاستمرار في البحث في قضايا الذكاء الاصطناعي وأثره على الإفتاء خصوصًا والشريعة الإسلامية عمومًا.

٧. مواكبة الفقهاء لمستجدات التقنيات الحديثة، ودراستها حتى يتسنى إعطاء الرأي الشرعي الصحيح بشكل دقيق.

٨. سعي الجهات الشرعية الموثوقة والمجامع الفقهية المعتبرة لتطوير منصات ذكاء اصطناعي تفيد منها الأمة.

٩. سن قوانين تنظم الفتوى الرقمية والذكية في الدول العربية.

المراجع

- آل خنين، عبد الله بن محمد،٢٠٠٩م، الفتوى في الشريعة الإسلامية، الرياض: مكتبة العبيكان.
- ابن السبكي، عبد الوهاب بن علي، جمع الجوامع، تحقيق: عقيلة حسين، بيروت: دار ابن حزم.
- ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، ١٩٨٦م، أدب المفتي والمستفتي، تحقيق: مصطفى محمود الأزهري، السعودية: دار ابن القيم.
- ابن العراقي، أحمد بن عبد الرحيم، الغيث الهامع شرح جمع الجوامع، القاهرة: دار الفاروق، ٢٠٠٤م
- ابن القيم الجوزية، مفتاح دار السعادة، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٦م.
- ابن النجار، محمد بن أحمد. د.ت. شرح الكوكب المنير، تحقيق: د. محمد الزحيلي، ود. نزيه حماد. مكة المكرمة: جامعة أم القرى.
- ابن بطة، عبيد الله بن محمد ١٤٢٨هـ، إبطال الحيل، تحقيق: سليمان العمير، ط٢، الرياض: دار عالم الفوائد١٤٢٨هـ.
- ابن بيه، عبد الله بن محفوظ، ٢٠٠٨. صناعة الفتوى وفقه الأقليات، الكويت: المركز العالمي للوسطية.
- ابن حمدان، أحمد، د.ت.، صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، بيروت: المكتب الإسلامي.
- ابن عاشور، محمد الطاهر بن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية سنة:١٩٨٤م.
- ابن عقيل الحنبلي، علي بن عقيل،٢٠١٠م، الواضح في أصول الفقه، تحقيق" جورج مقدسي، بيروت: المعهد الألماني للأبحاث الشرقية.
- ابن فارس، أحمد بن زكريا، ١٤١٨هـ، مقاييس اللغة، تحقيق: شهاب الدين أبو عمرو، ط.٢، بيروت: دار الفكر.
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر،١٤٢٣هـ، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، السعودية: دار ابن الجوزي.
- ابن منظور، محمد بن مكرم، ٢٠٠٨م، لسان العرب ط.٦. بيروت: دار صادر.
- أبو البقاء، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: أنس محمد الشامي، دار الحديث، القاهرة ط:١، ج:٢. أحمد الزيات وآخرون، المعجم الوسيط، دار الدعوة، إسطنبول طبعة ١٩٨٩م.
- أبو عُبيد، القاسم بن سلام، ٢٠٠٥م، الغريب المصنف، تحقيق: صفوان داوودي، دمشق: دار الفيحاء للنشر.
- أحمد بن محمد ابن مسكوية، تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق.
- أحمد مختار عمر، ٢٠٠٨م، معجم اللغة العربية المعاصرة، القاهرة، عالم الكتب.

- الإندونيسي، عبد الرؤوف بن محمد ٢٠١٢م، الاجتهاد تأثره وتأثيره في فقهي المقاصد والواقع. بيروت: دار الكتب العلمية.
- البرعي، أحمد سعد علي، تطبيقات الذكاء الاصطناعي والروبوت من منظور الإسلامي، مجلة دار الإفتاء المصرية ١٤ (٤٨)،
- البغدادي، أحمد بن علي، ١٤٢١هـ الفقيه والمتفقه، تحقيق: عادل العزازي، ط.٢. الدمام: دار ابن الجوزي.
- البهوتي، منصور بن يونس،.٢٠٠٥م شرح منتهى الإرادات، تحقيق: عبد الله التركي، ط.٢. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- بونيه، آلان،١٩٩٣م، الذكاء الاصطناعي، واقعه ومستقبله، ترجمة: علي فرغلي، الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.
- التهانوي، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: د/علي دحروج، ط/١ سنة ١٩٩٦م.
- الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري، تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال القاهرة.
- د. أحمد عزت راجح، أصول علم النفس. مها العساف، الذكاء والفروق الفردية. د. فرج عبد القادر طه وآخرون، معجم علم النفس والتحليل النفسي، دار النهضة العربية لبنان — بيروت.
- د. عادل عبد النور، مدخل إلى علم الذكاء الاصطناعي، بدون تاريخ
- د. محمد أكرم لال الدين و أ. د. عبد المجيد محمد الراجي أديريمي، المقدم لمؤتمر مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المقام في دولة قطر بمدينة الدوحة.
- د. مطلق جاسر الجاسر، الإفتاء باستخدام الذكاء الاصطناعي حكمه الشرعي وأثره في اختلاف العلماء، مجلة الشريعة الإسلامية والدراسات الإسلامية، إصدار خاص، السنة ٣٩ ربيع الآخر ١٤٤٦هـ أكتوبر ٢٩٢٤م.
- د.مصطفى ديب البغا ، أثر الأدلة المختلف فيها مصادر التشريع التبعية، دار الإمام البخاري، دمشق .
- الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، مفردات الألفاظ القرآن، تحقيق: صفوان داوودي، دمشق: دار القلم، ٢٠٠٢م.
- زين الدين محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين، التوقيف على مهمات التعاريف، عالم الكتب، القاهرة، ط:١ سنة: ١٩٩٠م.
- سعيد بن أحمد صالح فرج، الوقف على تطبيقات الذكاء الاصطناعي: مشروعيته، وضوابطه، أولوياته المقاصدية
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكان اليمني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، دار الكتاب العربي، سنة ١٩٩٩.
- عبد الكريم زيدان، الوجيز في أصول الفقه، مؤسسة قرطبة، سنة ١٩٧٦م.

- القرافي، أحمد بن إدريس، ٢٠٠٩م. الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط.٤ حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية.
- محمد عبد الله باه، الذكاء الاصطناعي: أحكامه وضوابطه وأخلاقياته، المقدم لمؤتمر مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المقام في دولة قطر بمدينة الدوحة ما بين ٣-٨ من شهر مايو ٢٠٢٥م.
- مراد مهدي، دافع استخدام البنوك الإسلامية. بلاي ويتباي، الذكاء الاصطناعي، ترجمة: دار الفاروق
- المرداوي، علي بن سليمان، ٢٠٠٥م. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، تحقيق: عبد الله التركي، الرياض: دار عالم الكتب.
- المناوي، محمد بن عبد الرؤوف، ٢٠٠٢م، التوقيف على مهمات التعريف، تحقيق: محمد رضوان الداية، بيروت: دار الفكر المعاصر.
- نبذة عن الذكاء الاصطناعي. د.ت. الهيئة السعودية للذكاء الاصطناعي. استرجعت بتاريخ أكتوبر٩، ٢٠٢٤م.
- النووي، يحيى بن شرف. د.ت. المجموع شرح المهذب. بيروت: دار عالم الكتب.

فهرست

عنوان البحث: ١
المقدمة: ٢
خطة البحث: ٤
المبحث الأول: مفهوم الإفتاء وشروطه وصفات المفتي.....٦
المطلب الأول: ماهية الإفتاء والفتوى في اللغة والاصطلاح. ٦
ماهية الإفتاء والفَتْوَى في اللغة. ٦
ماهية الفَتْوَى في الاصطلاح. ٦
المطلب الثاني: شروط وصفات المفتي. ٧
المبحث الثاني: الذكاء الاصطناعي أحكامه وأثره على صناعة الفتوى. ١٠
المطلب الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي في اللغة والاصطلاح وباعتباره علمًا ولقبًا على مصطلح معين: AI١١
أولاً: تعريف الذكاء في اللغة. ١١
ثانيًا: تعريف الذكاء في الاصطلاح. ١٢
ثالثًا: تعريف الاصطناع في اللغة. ١٢
رابعًا: تعريف الاصطناع في الاصطلاح. ١٣
خامسًا: تعريف الذكاء الاصطناعي باعتباره علمًا ولقبًا على مصطلح معين: AI. ١٣
المطلب الثاني: أنواع الذكاء الاصطناعي. ١٤
المطلب الثالث: التكييف الشرعي لاستخدامات الذكاء الاصطناعي. ١٥
المبحث الثالث: الضوابط الشرعية لاستخدام الذكاء الاصطناعي. ١٦
الخاتمة: ٢٠
التوصيات: ٢١
المراجع: ٢٢
فهرست: ٢٥